عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة ونوفل بن عبد الله المخزوميان فلما راوا
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هابوهم وقد نزلوا قريبا منهم فقال عبد الله بن جحش ان القوم قد
ذعروا منكم فاحلقوا راس رجل منكم وليتعرض لهم فاذا راوه محلوقا امنوا فحلقوا راس عكاشة بن محصن ثم
اشرف عليهم فلما راوه امنوا وقالوا قوم عمار فلا باس علينا وكان ذلك في اخر يوم من جمادى الاخرة وكانوا يرون
انه من رجب فتشاور القوم فيهم وقالوا لئن تركتموهم هذه الليلة ليدخلن الحرم وليمتنعن منكم فاجمعوا امرهم
في مواقعة القوم فرمى واقد بن عبد الله السهمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله فكان اول قتيل من المشركين
واسر الحكم وعثمان وكانا اول اسيرين في الاسلام وافلت نوفل فاعجزهم واستاق المسلمون العير
والاسيرين حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت قريش قد استحل محمد الشهر الحرام
وسفك فيه الدما واخذ الحرايب يعني المال وعير بذلك اهل مكة من كان بها من المسلمين وقالوا يا معشر
الصباة استحللتم الشهر الحرام وقاتلتم فيه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعبد الله
ابن جحش واصحابه ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام ووقف العير والاسيرين وابى ان ياخذ شيا من
ذلك وعنف المسلمون اصحاب السرية فيما صنعوا وقالوا لهم صنعتم ما لم تومروا به فعظم
ذلك على اصحاب السرية وظنوا ان قد هلكوا وسقط في ايديهم وقالوا يا رسول الله انا قتلنا ابن
الحضرمي ثم امسينا فراينا هلال رجب فلا ندري افي رجب اصبناه ام في جمادى واكثر الناس
في ذلكم فانزل الله هذه الاية فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم العير فعزل منها الخمس
وكان اول خمس في الاسلام واول غنيمة قسمت فقسم الباقي على اصحاب السرية وبعث اهل
مكة في فدا اسيريهم فقال بل نقفهما حتى يقدم سعد وعتبة وان لم يقدما قتلناهما بهما فلما
قدما فاداهما فاما الحكم بن كيسان فاسلم واقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
فقتل يوم بير معونة شهيدا واما عثمان بن عبد الله فرجع الى مكة فمات بها كافرا واما نوفل فضرب
بطن فرسه يوم الاحزاب ليدخل الخندق فوقع في الخندق مع فرسه فتحطما جميعا وقتله الله
فطلب المشركون جيفته بالثمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوه فانه خبيث الجيفة
خبيث الدية فاما تفسير الاية فقوله تعالى يسالونك يعني يا محمد عن الشهر الحرام يعني رجبا سمي
بذلك لتحريم القتال وفي السايلين رسول الله صلى الله عليه وسلم قولان احدهما انهم المسلمون
سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل اخطاوا ام اصابوا وقيل ان المسلمين كانوا يعلمون ان القتال
في الحرم وفي الاشهر الحرام لا يحل فلما كتب عليهم القتال سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال
في الشهر الحرام فنزلت هذه الاية والقول الثاني ان السايلين هم المشركون وانما سالوا على وجه
العيب على المسلمين فنزلت هذه الاية يسالونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل يا محمد قتال فيه كبير
اي عظيم مستنكر واختلف العلما في حكم هذه الاية على قولين احدهما انها محكمة وانه لا يجوز
الغزو في الشهر الحرام الا ان يقاتلوا فيه فيقاتلوا على سبيل الدفع روي عن عطا انه كان يحلف
بالله ما يحل للناس ان يغزوا في الشهر الحرام ولا ان يقاتلوا فيه وما نسخت والقول الثاني
الذي عليه جمهور العلما وهو الصحيح انها منسوخة قال سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار
القتال جايز في الشهر الحرام وهذه الاية منسوخة بقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وبقوله
وقاتلوا المشركين كافة يعني في الاشهر الحرم وغيرها وصد عن سبيل الله هذا ابتدا كلام والمعنى

وصدكم

وصدكم المسلمين عن الحج او صدكم عن الاسلام من يريده وكفر به اي بالله والمسجد الحرام اي وصدكم
عن المسجد الحرام واخراج اهله منه يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم والمومنين حين اذوهم حتى هاجروا
وتركوا مكة وانما جعلهم اهله لانهم كانوا هم القايمين بحقوق المسجد الحرام دون المشركين اكبر عند الله اي
اعظم وزرا عند الله من القتال في الشهر الحرام والفتنة اي الشرك الذي انتم عليه اكبر من القتل يعني قتل
ابن الحضرمي في الشهر الحرام فلما نزلت هذه الاية كتب عبد الله بن انيس وقيل عبد الله بن جحش
الى مومني مكة ان عيركم المشركون بالقتال في الشهر الحرام فعيروهم بالكفر وباخراج رسول الله صلى
الله عليه وسلم من مكة والمسلمين ومنعهم اياهم من البيت ولا يزالون يعني مشركي مكة يقاتلونكم
يعني يا معشر المومنين حتى يردوكم عن دينكم يعني الى دينهم وهو الكفر ان استطاعوا يعني ان قدروا على ذلك
وفيه استبعاد لاستطاعتهم فهو كقول الرجل لعدوه ان ظفرت بي فلا تبق علي وهو واثق انه
لا يظفر به ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر يعني ومن يطاوعهم منكم فيرجع الى دينهم فيموت على ردته
قبل ان يتوب فاوليك حبطت اعمالهم اي بطلت اعمالهم في الدنيا والاخرة وهو ان المرتد يقتل وتبين
زوجته منه ولا يستحق الميراث من اقاربه المومنين ولا ينصر ان استنصر ولا يمدح ولا يثنى
عليه ويكون ماله فيا للمسلمين هذا في الدنيا ولا يستحق الثواب على اعماله ويحبط اجرها في الاخرة
وظاهر الاية يقتضي ان الارتداد انما تتفرع عليه الاحكام اذا مات المرتد على الكفر اما اذا اسلم
بعد الردة لم يثبت عليه شي من احكام الردة وفيه دليل للشافعي ان الردة لا تحبط الاعمال حتى يموت
المرتد على ردته وعند ابي حنيفة ان الردة تحبط العمل وان اسلم واوليك اصحاب النار يعني الذين ماتوا
على الكفر والردة هم اصحاب النار هم فيها خالدون اي لا يخرجون منها ابدا ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا
في سبيل الله نزلت في عبد الله بن جحش واصحابه وذلك ان اصحاب السرية قالوا يا رسول الله
هل نوجر على وجهنا هذا ونطمع ان يكون لنا غزو فانزل الله هذه الاية وعن جندب بن عبد الله
قال لما كان من امر عبد الله بن جحش واصحابه وامر ابن الحضرمي ما كان قال بعض المسلمين ان لم
يكونوا اصابوا في سفرهم وزرا فليس لهم فيه اجر فانزل الله هذه الاية ان الذين امنوا والذين هاجروا
اي فارقوا مساكنهم وعشايرهم واموالهم وفارقوا مساكنة المشركين في امصارهم ومجاورتهم في ديارهم
فتحولوا عن المشركين وعن بلادهم الى غيرها وجاهدوا يعني المشركين في سبيل الله اي في طاعة الله فجعل
الله لاصحاب هذه السرية جهادا اوليك يرجون رحمة الله اي يطمعون في نيل رحمة الله على رجا الرحمة
وقيل المراد من الرجا هنا القطع في اصل الثواب وانما دخل الظن في كميته ووقته قال قتادة
اثنى الله تعالى على اصحاب محمد احسن الثنا فقال تعالى ان الذين امنوا والذين هاجروا
وجاهدوا في سبيل الله اوليك يرجون رحمة الله هولاهم خيار الامة هذه ثم جعلهم الله اهل رجا
كما تسمعون وانه من رجا طلب ومن خاف هرب والله غفور اي لذنوب عباده رحيم بهم اي عفى
الله تعالى عن عبد الله بن جحش واصحابه ما لم يعلموا به قوله عز وجل يسالونك عن الخمر والميسر الاية نزلت
في عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وجماعة من الانصار اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله افتنا في الخمر والميسر فانهما مذهبة للعقل مسلبة للمال فانزل الله هذه الاية واصل
الخمر في اللغة الستر والتغطية وسميت الخمر خمرا لانها تخامر العقل اي تخالطه وقيل لانها تستره
وتغطيه وجملة القول في تحريم الخمر ان الله عز وجل انزل في الخمر اربع ايات نزل بمكة ومن ثمرات النخيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)